

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٨ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**ق ر ر :**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة السيدة العذراء ، الكائنة بعزبة عبد الله الخواجة - مركز سمالوط بمحافظة المنيا ، والمقامة من قبل وفقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك وفقاً للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة جمادى الاولى سنة ١٤٢٧ هـ .

( الموافق ٢٨ مايو سنة ٢٠٠٦ م ) .

حسنى مبارك